وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المجاهد عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة

كلية الحقوق

قسم الحقوق

دروس في مقياس:

مدخل إلى الشريعة الإسلامية

المستوى: سنة أولى جذع مشترك حقوق

الأستاذ: بديار علي محمود

السداسي الثاني

الموسم الجامعي: 2026/2025

المحور الأول: مفهوم الشريعة الإسلامية والفقه

أولا: مفهوم الشريعة الإسلامية:

1-الشريعة لغة واصطلاحا

أ-لغة: تعني الطريقة قال تعالى «ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون»

- شرع الشيء أي وضحه وبينه

- تطلق أيضا على الموضع الذي يوصل منه ماء معين أي مورد الماء مثال «شرعت الإبل أي وردت شريعة الماء

الشريعة هي ما شرعه الله لعباده من الدين، أي ما سنه لهم

ب-اصطلاحا: عموما هي الأحكام التي سنها الله تعالى لعباده على لسان رسول من رسله

أما الشريعة الإسلامية فهي: الأحكام التي أنزلها الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وحيا من كتاب أو سنة لتنظيم حياة العباد الدينية والدنوية

وعليه تشتمل الشريعة الإسلامية على ما يلي:

- **الأحكام الاعتقادية**: أي كل ما يتعلق بالاعتقاد بالله تعالى بذاته وصفاته وبالإيمان به وملائكته ورسله وكتبه والقضاء خيره وشره
- **الأحكام الخلقية**: أي وجوب ما يتخلق به المكلف من الأخلاق الحميدة كالصدق والوفاء والتواضع وحسن الجوار، ووجوب اجتناب كل ما يتعلق بالأخلاق الذميمة كالغيبة والخداع والقذف,,,الخ
- **الأحكام العملية**: هي كل يتعلق بما يصدر عن الإنسان من أقوال وأفعال وتصرفات وهي قسمان:
- **أحكام العبادات**: هي التي تنظم علاقة العبد بربه مثل الصلاة والزكاة الصيام,,,الخ
- **أحكام المعاملات**: هي التي تتعلق بما يصدر من المكلف من أعمال وتصرفات، وتهدف إلى تنظيم علاقة الأفراد فيما بينهم وكذا المجتمعات مع بعضهم تحقيقا لمصالحهم في حياتهم الدنوية مثل البيوع والزواج وغيرها

2-خصائص الشريعة الإسلامية:

- **الربانية**: أي مصدرها الله سبحانه وتعالى، فهي ليست نتيجة لإرادة البشر قال تعالى «ألم تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين»، فهي بذلك تنال الاحترام والقبول والتقيد بأوامرها واجتناب نواهيها من قبل المسلم وكذا التقيد بجميع أحكامها.
- **الشمول**: فهي تشمل جميع مجالات الحياة وكل مجالاتها فالشريعة الإسلامية كما تشرع للفرد من حيث عبادته (وضوء، صلاة، صيام، حج...) تشرع للأسرة (زواج، طلاق، نسب...) وكذا للمجتمع (تربية، اقتصاد، سياسة، قضاء...) فهي شريعة الكل قال تعالى «ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين»
- **العموم**: حيث أن الشريعة الإسلامية تخاطب جميع الأمم وكل الأجناس وكل الشعوب وكل الطبقات بأحكامها ورسالتها قال تعالى «قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السماوات والأرض» وقال أيضا «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» وأيضا قوله تعالى «وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون».

- **الديمومة والاستمرارية:** حيث أنها جاءت لكل الأزمنة ولجميع الأجيال فهي ليست موقوتة أو محصورة بزمن مخصوص ينتهي أثرها بانتهائه كما كانت الشرائع السابقة قال تعالى «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون»
- **المثالية والواقعية:** حيث أن الشريعة الإسلامية تراعي رغبة الإنسان في وصوله إلى الحد الأسمى من الكمال الإنساني في أقواله وأفعاله وتصرفاته بجعلها تتوافق مع ضوابط الشرع، كما أنها تتميز بالواقعية من حيث مراعاة واقع الإنسان من حيث أنه جسد وروح وذكر وأنثى، عضو وفرد في المجتمع، ومن صور واقعية الشريعة الإسلامية:

* عدم تحريم الشريعة لما يحتاجه الناس ولا إباحة ما يضرهم قال تعالى «ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث»
* تحريم الزنا وإباحة الزواج مراعاة لغريزة الإنسان وفطرته.
* إقرار الشريعة الإسلامية نوعا من اللهو المباح للترويح على النفس.
* مراعاة ضعف الإنسان فلم تكلفه ما لا يطيق وبنت أحكامها على أساس اليسر ورفع الحرج

- **الجمع بين الثبات والسعة المرونة:** يتجلى عنصر الثبات في الأصول والكليات وكذا الأحكام القطعية التي تتضمنها، أما المرونة فتظهر في فروعها وجزئياتها، كما أن الثبات يمنعها من الذوبان في غيرها من الشرائع، أما المرونة تجعلها تواكب الأحداث والمستجدات وتسع الوقائع والأقضيات,

- **الموازنة بين مصالح الفرد ومصالح الجماعة:** الشريعة الإسلامية لا تميل إلى الجماعة على حساب الفرد ولا تمجد الفرد على حساب المصالح العمومية للجماعة ومن مظاهر هذه الخاصية:

* استعمال حق الارتفاق مثلا حفر المرء في أرض غيره ليسهل سقي أرضه ولو أرغم الحاكم الشخص الذي يرفض.
* استعمال حق الشفعة للشريك وللجار فلهما حق تملك ما اشتراه الأجنبي جبرا عنه وعن المالك الذي باعه له رغم حقه في ملكه كما يشاء وفقا لقوله صلى الله عليه وسلم «لاضرر ولا ضرار»
* الجمع بين الجزاء الدنيوي والأخروي: الشريعة الإسلامية كما تعاقب المخالف لأحكامها في الدنيا فإنها تعاقبه في الآخرة إذا فلت من العقاب الدنيوي خلاف القانون الوضعي احتكاما لقوله صلى الله عليه وسلم «إنما أنا بشر مثلكم وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم يكون ألحن حجة من بعض فأقض له بنحو ما أسمع فمن قضيت له بحق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار»

3-أسس الشريعة الإسلامية:

أ - **اليسر ورفع الحرج**: إن أساس اليسر ورفع الحرج نجده في جميع الأحكام سواء عبادات أو معاملات:

ففي العبادات نجد أدلة كثيرة مثل قوله تعالى «ومن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» وقوله تعالى «وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا».

أما المعاملات فنجد قول النبي صلى الله عليه وسلم يقول «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركتهما»، حيث أجازت الشريعة الإسلامية لأحد المتبايعين بعد إبرام العقد أن يتخلص منه شريطة أن يكون ذلك في مجلس العقد وذلك رفعا للحرج

كما أباحت الشريعة بيع السلم وهو بيع الإنسان ما لا يملكه رفعا للحرج عن الناس في تعاملاتهم، و السلم دفع المال للبائع على أن يسلم هذا الأخير للمشتري السلعة لاحقا عند الأجل المتفق عليه.

ب-رعاية مصالح الناس: فالشريعة الإسلامية من مقاصدها رعاية مصالح الناس من خلال جلب المنفعة ودفع الضرر، وتتمثل في حفظ الضروريات الخمس (الدين، النفس والعقل، النسل والمال)

وعليه فإن الشريعة الإسلامية في معناها ومبناها حماية مصالح العباد في المعاش والمعاد فهي مصالح كلها وكل مسألة خرجت عن المصلحة إلى المفسدة فهي ليست من الشريعة ولو أدخلت فيها بالتأويل.

ج- تحقيق العدل بين الناس: إن الله قد أنزل في هذا الباب عديد الآيات والتي تحثنا على إقامة العدل وتنفر من الظلم فقد جاء قول ربنا «إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي» وقال أيضا «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يغظكم به إن الله كان سميعا بصيرا»، وقوله تعالى «يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى»، ومن الآيات التي تنفر من الظلم قوله تعالى «ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار»، وقوله صلى الله عليه وسلم «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة»

د- التدرج في التشريع: بمعنى أن أحكام الشريعة الإسلامية لم تشرع دفعة واحدة وإنما نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم بالتدرج بحسب الأحداث والوقائع التي كانت تحدث فقد جاءت تباعا بعد حدوث أسباب تقتضيها أو جواب عن سؤال وذلك مراعاة للناس حيث وجدت فيهم عادات متأصلة ما يقتضي تغييرها تدريجيا وليس دفعة واحدة، فالأوامر والنواهي لم تنزل مرة واحدة وإنما تباعا وعلى مراحل، لكن حكم التحريم فيها جاء مرة واحدة، كما أن بعض المسائل لم ينزل فيها الحكم مرة واحدة وإنما جاء على مراحل مثل تحريم الخمر قال تعالى «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما»، ثم قوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون»، ثم قوله تعالى محرما الخمر قطعا «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون»

4-فائدة دراسة الشريعة الإسلامية لطلبة الحقوق:

- الشريعة الإسلامية هي الدين الذي ندين به وهو الإسلام لذلك فينبغي الأخذ والعمل بما جاءت به من أحكام وتعاليم في جميع مجالات الحياة
- تساعد الشريعة الإسلامية طالب الحقوق على إجراء دراسة مقارنة باعتبار أن التشريع الإسلامي يعتبر من مصادر التشريع العام وهو تشريع قائم بذاته ومستقل بأصوله
- لها فائدة أيضا باعتبارها من الناحية العملية مصدر احتياطي وهو أول مصادر القانون الجزائري المادة 1ف2 من القانون المدني، كما تعتبر المصدر الأصلي لقانون الأسرة الجزائري م 222 قانون الأسرة.
- معرفة طرق الاستدلال والاستنباط ودلالات الألفاظ وطرق تفسير النصوص وذلك من خلال دراسة قواعد علم أصول الفقه الإسلامي.